

Distr.
GENERAL

A/54/251
17 September 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون

جدول أعمال الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة

الذي أقرته الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة،
المعقدة في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩

- ١ - افتتاح رئيس وفد الأوروغواي للدورة.
- ٢ - دقيقة صمت للصلوة أو التأمل.
- ٣ - وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الرابعة والخمسين:
 - (أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض.
 - (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
- ٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة.
- ٥ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية.
- ٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة.
- ٧ - الإخطار الوارد من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة.
- ٨ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال: تقارير المكتب.
- ٩ - المناقشة العامة.

- ١٠ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة.
- ١١ - تقرير مجلس الأمن.
- ١٢ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- ١٣ - تقرير محكمة العدل الدولية.
- ١٤ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- ١٥ - انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الرئيسية:
 - (أ) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين لمجلس الأمن;
 - (ب) انتخاب ثمانية عشر عضواً للمجلس الاقتصادي والاجتماعي;
 - (ج) انتخاب خمسة أعضاء لمحكمة العدل الدولية.
- ١٦ - انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وانتخابات أخرى:
 - (أ) انتخاب عشرين عضواً للجنة البرنامج والتنسيق;
 - (ب) انتخاب تسعة وعشرين عضواً لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة.
- ١٧ - تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى:
 - (أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية;
 - (ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات;
 - (ج) تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات;
 - (د) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمار.

- (ه) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة؛
- (و) تعيين عضو في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة؛
- (ز) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات؛
- (ح) تعيين أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة؛
- (ط) تعيين وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية.
- ١٨ - تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ١٩ - قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة.
- ٢٠ - تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة:
- (أ) تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ؛
- (ب) تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق؛
- (ج) تعزيز التعاون الأولي وتنسيق الجهد في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيضها وتقليلها؛
- (د) إشراك المتطوعين "ذوي الخوذ البيضاء"، في الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان الإغاثة الإنسانية والإنسان والتعاون التقني لأغراض التنمية؛
- (ه) تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛
- (و) المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلم والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها.
- ٢١ - جامعة السلم.

- ٢٢ - بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي.
- ٢٣ - تعدد اللغات.
- ٢٤ - إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية.
- ٢٥ - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرانكوفونية.
- ٢٦ - التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية.
- ٢٧ - التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي.
- ٢٨ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي.
- ٢٩ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي.
- ٣٠ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.
- ٣١ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية.
- ٣٢ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية.
- ٣٣ - ضرورة إنتهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي فرضته الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا.
- ٣٤ - الحوار بين الحضارات.
- ٣٥ - تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام.
- ٣٦ - بيت لحم ٢٠٠٠.
- ٣٧ - تنفيذ نتائج القمة العالمية للتنمية الاجتماعية.
- ٣٨ - مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة.

٣٩ - دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة.

٤٠ - المحيطات وقانون البحار:

(أ) قانون البحار:

(ب) اتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، المؤرخة ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢، بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتفاع؛

(ج) نتائج استعراض لجنة التنمية المستدامة للموضوع القطاعي "المحيطات والبحار".

٤١ - منطقة السلم والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي.

٤٢ - الحالة في البوسنة والهرسك.

٤٣ - الحالة في الشرق الأوسط.

٤٤ - قضية فلسطين.

٤٥ - الآثار المالية المترتبة على مشكلة تحويل التواريخ في الحاسوب عام ٢٠٠٠.

٤٦ - أسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلم الدائم والتنمية المستدامة فيها.

٤٧ - الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيد دائم وتقديم المحرر في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية.

٤٨ - حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي.

٤٩ - إصلاح الأمم المتحدة: التدابير والمقترنات:

(أ) إصلاح الأمم المتحدة: التدابير والمقترنات:

- (ب) جمعية الأمم المتحدة للألفية.
- ٥٠ - الحالة في أفغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين.
- ٥١ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.
- ٥٢ - مسألة جزر فوكللاند (مالفيناس).
- ٥٣ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ سنة ١٩٩١.
- ٥٤ - إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري على الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان/أبريل ١٩٨٦.
- ٥٥ - العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في أغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلم والأمن الدوليين.
- ٥٦ - آثاراحتلال العراق للكويت وعدوانه عليها.
- ٥٧ - تنفيذ قرارات الأمم المتحدة.
- ٥٨ - بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية.
- ٥٩ - تعزيز منظومة الأمم المتحدة.
- ٦٠ - تنشيط أعمال الجمعية العامة.

٦١ - إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنسيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميدانين المتصلة بهما.

٦٢ - مسألة جزيرة مايوت القمرية.

٦٣ - مسألة قبرص.

٦٤ - تخفيض الميزانيات العسكرية:

(أ) تخفيض الميزانيات العسكرية:

(ب) المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية.

٦٥ - حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة: تقرير مؤتمر نزع السلاح.

٦٦ - مسألة انتاركتيكا.

٦٧ - الامتثال لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة.

٦٨ - التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التتحقق.

٦٩ - تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم.

٧٠ - معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا.

٧١ - التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي.

٧٢ - دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح.

٧٣ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط.

- ٧٤ - عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها.
- ٧٥ - منع حدوث سباق تسليح في الفضاء الخارجي.
- ٧٦ - نزع السلاح العام الكامل:
- (أ) الإخطار بالتجارب النووية;
 - (ب) الشفافية في مجال التسلح;
 - (ج) إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا;
 - (د) تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة وجمعها;
 - (ه) حظر إلقاء النفايات المشعة;
 - (و) الأسلحة الصغيرة;
 - (ز) تخفيض الخطر النووي;
 - (ح) مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقيات نزع السلاح وتحديد الأسلحة;
 - (ط) الصلة بين نزع السلاح والتنمية;
 - (ي) توطيد السلام من خلال تدابير عملية لنزع السلاح;
 - (ك) نزع السلاح الإقليمي;
 - (ل) تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي;
 - (م) المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة؛

(ن) تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتنمير تلك الأسلحة:

(س) الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة:

(ع) متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها:

(ف) نزع السلاح النووي:

(ص) نحو عالم خال من الأسلحة النووية: الحاجة إلى خطة جديدة:

(ق) عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح.

٧٧ - استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة:

(أ) تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا:

(ب) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ;

(ج) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في أفريقيا;

(د) اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية;

(هـ) مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلم ونزع السلاح.

٧٨ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة:

(أ) تقرير هيئة نزع السلاح:

(ب) تقرير مؤتمر نزع السلاح:

- (ج) المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح؛
(د) معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح.
٧٩ - خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط.
٨٠ - اتفاقية حظر أو تقيد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.
٨١ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط.
٨٢ - توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو).
٨٣ - اتفاقية حظر استخدام وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتériولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة.
٨٤ - استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي.
٨٥ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.
٨٦ - آثار الإشعاع الذري.
٨٧ - التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في أغراض السلمية.
٨٨ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.
٨٩ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيليّة التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة.
٩٠ - استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات.
٩١ - المسائل المتصلة بالإعلام.

- ٩٢ - المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.
- ٩٣ - الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على صالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.
- ٩٤ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ٩٥ - التسهيلات الدراسية والتدربيّة المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.
- ٩٦ - مسألة تيمور الشرقية.
- ٩٧ - المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:
- (أ) النظر على صعيد حكومي رفع المستوى في موضوع تمويل التنمية؛
- (ب) تمويل التنمية، بما في ذلك النقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو؛
- (ج) التجارة والتنمية؛
- (د) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛
- (هـ) أزمة الديون الخارجية والتنمية.
- ٩٨ - مسائل السياسات القطاعية:
- (أ) التعاون في ميدان التنمية الصناعية؛
- (ب) الأعمال التجارية والتنمية.
- ٩٩ - التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي:

- (أ) تنفيذ الالتزامات والسياسات المتفق عليها في الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية وتنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع؛
- (ب) تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤتمر الثاني)؛
- (ج) دور المرأة في التنمية؛
- (د) تنمية الموارد البشرية لأغراض التنمية؛
- (هـ) الهجرة الدولية والتنمية، بما في ذلك مسألة عقد مؤتمر للأمم المتحدة عن الهجرة الدولية والتنمية لمعالجة مسائل الهجرة؛
- (و) تنفيذ برنامج العمل للتسعينيات لصالح أقل البلدان نمواً؛
- (ز) تجديد الحوار بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية عن طريق الشراكة؛
- (ح) تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.

١٠٠ - البيئة والتنمية المستدامة:

- (أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١؛
- (ب) العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية؛
- (ج) اتفاقية التنوع البيولوجي؛
- (د) حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة؛
- (هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد وأو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا؛

(و) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

١٠١ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية:

(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية:

(ب) التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية.

١٠٢ - التدريب والبحث.

١٠٣ - السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، والسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية.

١٠٤ - العولمة والاعتماد المتبادل.

١٠٥ - تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (٢٠٠٦-١٩٩٧).

١٠٦ - التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة.

١٠٧ - منع الجريمة والعدالة الجنائية.

١٠٨ - المراقبة الدولية للمخدرات.

١٠٩ - النهوض بالمرأة.

١١٠ - تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة.

١١١ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية.

١١٢ - تعزيز حقوق الطفل وحمايتها.

١١٣ - برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم.

١١٤ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري.

١١٥ - حق الشعوب في تقرير المصير.

١١٦ - مسائل حقوق الإنسان:

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان;

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية:

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررین والممثلین الخاصین:

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما;

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان.

١١٧ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعى الحسابات:

(أ) عمليات حفظ السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة؛

(ب) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث؛

(ج) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين.

١١٨ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة.

١١٩ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٩-١٩٩٨.

١٢٠ - تخطيط البرامج.

١٢١ - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠.

- ١٢٢ - تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة.
- ١٢٣ - وحدة التفتيش المشتركة.
- ١٢٤ - خطة المؤتمرات.
- ١٢٥ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة.
- ١٢٦ - النظام الموحد للأمم المتحدة.
- ١٢٧ - تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية.
- ١٢٨ - تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط:
- (أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك;
- (ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.
- ١٢٩ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا وبعثة مراقبى الأمم المتحدة في أنغولا.
- ١٣٠ - تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن رقم ٦٨٧ (١٩٩١):
- (أ) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت;
- (ب) أنشطة أخرى.
- ١٣١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.
- ١٣٢ - تمويل وتصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا.
- ١٣٣ - تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قيادة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة.
- ١٣٤ - تمويل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال.

- ١٣٥ - تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق.
- ١٣٦ - تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص.
- ١٣٧ - تمويل بعثة مراقبين للأمم المتحدة في جورجيا.
- ١٣٨ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في هايتي.
- ١٣٩ - تمويل بعثة مراقبين للأمم المتحدة في ليبيريا.
- ١٤٠ - تمويل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا.
- ١٤١ - تمويل بعثة مراقبين للأمم المتحدة في طاجيكستان.
- ١٤٢ - تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١.
- ١٤٣ - تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.
- ١٤٤ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك.
- ١٤٥ - تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وباراتيا وسيرميووم الغربية، وفريق دعم الشرطة المدنية.
- ١٤٦ - تمويل قوة الأمم المتحدة للالتشار الوقائي.
- ١٤٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في هايتي وبعثة الأمم المتحدة لفترة الانتقال في هايتي وبعثة الأمم المتحدة للشرطة المدنية في هايتي.
- ١٤٨ - تمويل فريق المراقبين العسكريين لبعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمala.

- ١٤٩ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى.
- ١٥٠ - تمويل بعثة مراقبة الأمم المتحدة في سيراليون.
- ١٥١ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام:
- (أ) تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام;
- (ب) نقل أوكرانيا إلى مجموعة الدول المنصوص عليها في الفقرة ٣ (ج) من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٣.
- ١٥٢ - اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية.
- ١٥٣ - برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه.
- ١٥٤ - عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي:
- (أ) عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي؛
- (ب) نتائج التدابير المكرسة للذكرى المئوية لأول مؤتمر دولي للسلام في عام ١٩٩٩.
- ١٥٥ - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الحادية والخمسين.
- ١٥٦ - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والثلاثين.
- ١٥٧ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف.
- ١٥٨ - إنشاء محكمة جنائية دولية.
- ١٥٩ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة.
- ١٦٠ - التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي.
- ١٦١ - استعراض النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة.

١٦٢ - منح الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية مركز المراقب في الجمعية العامة.

١٦٣ - استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء.

١٦٤ - إدارة الموارد البشرية.

١٦٥ - الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاتفاقية حقوق الطفل.

١٦٦ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو.

١٦٧ - التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية لمنظمة معايدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

١٦٨ - منح منظمة التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود مركز المراقب في الجمعية العامة.

١٦٩ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية.

١٧٠ - الاعتداء المسلح على جمهورية الكونغو الديمقراطية.

— — — — —